

عبد المغيث أكليل

النظام القانوني للواحة



دراسة تأصيلية في ضوء التشريع و العرف و القضاء المغربي



الإطار النظري و التنظيم القانوني
للواحة بالمغرب



حماية المجالات الواحية بالمغرب
ودور القضاء في تفعيلها



تقديم للدكتور محمد مؤمن

مدير مختبر الدراسات القانونية المدنية والعقارية
 بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية
 بمراكش

تقديم للدكتور لأحمد الساخي

مستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير

الطبعة الأولى
2025

ولاز للآفاق المغربية



الفهرس

5	تقديم الدكتور محمد مومن
7	تقديم الدكتور احمد الساخى
9	إهادء
11	شكر وتقدير
17	مقدمة

الباب الأول

الإطار النظري والتنظيم القانوني للواحة بالمغرب

27	تمهيد
29	الفصل الأول: الإطار النظري والترسانة التشريعية المنظمة للواحة بالمغرب
29	الفرع الأول: الإطار النظري للمجالات الواحية بالمغرب
30	المبحث الأول: ماهية الواحة
30	المطلب الأول: مفهوم الواحة
30	الفقرة الأولى: تعريف الواحة وأصنافها
30	أولا: تعريف الواحة
32	ثانيا: أصناف الواحة
35	الفقرة الثانية: محددات الواحة وطبيعتها القانونية
38	المطلب الثاني: تمركز المجالات الواحية بالمغرب وتطورها التاريخي
38	الفقرة الأولى: تمركز المجالات الواحية داخل المغرب
42	الفقرة الثانية: الجذور التاريخية للواحة

أولاً: في العصر القديم	42
ثانياً: في العصررين الوسيط والحديث	46
المبحث الثاني: البنية العقارية المشكلة لأراضي الواحة	47
المطلب الأول: الملك الخاص وأملاك الجماعات السلالية	47
الفقرة الأولى: الأماكن الخاصة	48
الفقرة الثانية: أملاك الجماعات السلالية	51
المطلب الثاني: ملك الدولة والأملاك الوقفية وأراضي الكيش	55
الفقرة الأولى: أملاك الأحباس أو الأوقاف	55
أولاً: أراضي الأوقاف العامة	56
أ - أراضي أحباب المساجد	57
ب - أراضي أحباب الزوايا	58
ثانياً: أراضي الأوقاف المعقبة أو الخاصة	60
الفقرة الثانية: أملاك الدولة والملك الغابوي وأراضي الكيش	61
أولاً: أملاك الدولة	61
أ - الملك العام للدولة	61
ب - الملك الخاص للدولة	63
ثانياً: أراضي الجيش والملك الغابوي	64
أ - أراضي الجيش	64
ب - الملك الغابوي	66
الفرع الثاني: الترسانة التشريعية المنظمة ل الواحة بالمغرب	69
المبحث الأول: النظام القانوني للمياه والأراضي الفلاحية بالواحة	69
المطلب الأول: النظام القانوني للمياه داخل الواحة	70
الفقرة الأولى: طبيعة ملكية الماء داخل الواحة وأهم التصرفات الواردة عليه	70
أولاً: المبدأ والاستثناء في ملكية الماء داخل الواحة	70

أ - الملكية العامة للماء داخل الواحة من حيث المبدأ	71
ب - الاستثناء: الحقوق المعترف بها على الملك العام المائي داخل الواحة	74
1- طبيعة الحقوق المعترف بها على الملك المائي العام ومضمونها	74
1.1- طبيعة الحقوق المعترف بها على الملك المائي العام	75
1.2- مضمون الحقوق المعترف بها على الملك المائي العام	76
2 - الشروط الواجب توفرها في الحق المكتسب على الملك المائي العام	77
2.1- الشروط الموضوعية	77
2.2- الشروط الشكلية أو الإجرائية	78
3 - القيود الخاصة باستعمال الحقوق المكتسبة للخواص على الملك المائي العام	79
4 - تطبيقات الاعتراف بالحقوق المكتسبة للخواص على الملك المائي العام داخل الواحة	79
5 - محدودية الاعتراف للخواص بالحقوق المكتسبة على الملك المائي العام داخل الواحة	80
ثانيا: أهم التصرفات الواردة على ملكية الماء داخل الواحة	80
أ - باعتباره ملكية عمومية داخل الواحة	80
ب - باعتباره ملكية خاصة داخل الواحة	81
1 - التصرفات الواردة على ملكية الماء داخل الواحة باعتباره ملكية خاصة	81
2 - القيود الواردة على التصرف في الماء المكتسب	81
الفقرة الثانية: النظام القانوني لاستعمال واستغلال المياه داخل الواحة	83
المطلب الثاني: النظام القانوني للأراضي الفلاحية بالواحة	85
الفقرة الأولى: النظام القانوني لاستغلال الأراضي الفلاحية بالواحة	85
أولا: استغلال الأراضي الفلاحية بواسطة الكراء	85
أ- كراء الأراضي الفلاحية المملوكة للخواص	86

ب - كراء الأراضي الفلاحية العائدة للأوقاف.....	87
ج - كراء الأراضي الفلاحية العائدة لأملاك الجماعات السالبة.....	88
د - كراء الأراضي الفلاحية العائدة لملك الدولة الخاص	88
ثانيا: استغلال الأراضي الفلاحية عن طريق بيع غلالها ومنتج أشجارها	89
أ - بيع منتج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية المملوكة للخواص.....	89
ب - بيع منتج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية العائدة للأوقاف.....	90
ج - بيع منتج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية العائدة لملك الدولة الخاص.....	90
د - بيع منتج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية العائدة للجماعات السالبة.....	91
الفقرة الثانية: النظام القانوني لحماية الأراضي الفلاحية بالواحة.....	92
أولا: المساطر الخاصة للتحفيظ العقاري كآلية لحماية الأراضي الفلاحية بالواحة.....	92
أ - التحفيظ الجماعي للأملاك القروية.....	92
ب - ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض.....	94
ثانيا: مراقبة العمليات العقارية وتنظيم المجال الرعوي كآلية لحماية الأراضي الفلاحية.....	96
أ - المقتضيات القانونية المنظمة للمجال الرعوي بالواحة.....	96
ب - مراقبة العمليات العقارية كآلية لحماية الأراضي الفلاحية بالواحة.....	97
1 - الاستثمار في الأراضي الفلاحية بالواحة.....	98
1.1 - ظهير 29 يوليوز 1969 بمثابة قانون الاستثمار الفلاحي.....	98
2.1 - القانون رقم 33.94 المتعلق بدوائر الاستثمار في الأراضي الفلاحية غير المسقية.....	99
3.1 - الحد من تقسيم الأراضي الفلاحية الموجودة بالواحة.....	101
2 - المقتضيات القانونية المؤطرة لتملك العقار الفلاحي بالواحة.....	103
3 - المقتضيات القانونية المؤطرة لاسترجاع ونقل ملكية أراضي الاستعمار الفلاحية بالواحة.....	104

المبحث الثاني: النظام القانوني للوسط البيئي والتعمير داخل الواحة.....	106
المطلب الأول: النظام القانوني للوسط البيئي داخل الواحة.....	107
الفقرة الأولى: المقتضيات القانونية الأصلية المنظمة للوسط البيئي بالواحة.....	107
أولاً: المقتضيات القانونية المتعلقة بحماية النباتات وأشجار التخيل.....	108
أ - القانون رقم 01.06 المتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق التخيل وبحماية نخلة التمر.....	108
ب - القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات.....	114
الفقرة الثانية: المقتضيات القانونية المكملة المنظمة للوسط البيئي بالواحة.....	118
أولاً: القانون رقم 49.17 المتعلق بالتقييم البيئي.....	118
أ - التقييم الاستراتيجي البيئي.....	119
ب - دراسة التأثير على البيئة.....	119
ج - بطاقة التأثير على البيئة.....	121
د - الإفتراض البيئي.....	121
هـ - الجهات المخول لها قانوناً ضبط مخالفات أحكام هذا القانون.....	122
ثانياً: القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة.....	123
ثالثاً: القانون رقم 22.07 المتعلق بالمناطق المحمية.....	125
رابعاً: القانون رقم 33.13 المتعلق بالمناجم.....	126
خامساً: القانون رقم 27.13 المتعلق بالمقالع.....	128
سادساً: القانون رقم 28.00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها.....	129
المطلب الثاني: النظام القانوني للتعمير داخل الواحة.....	132
الفقرة الأولى: المقتضيات القانونية المؤطرة للبناء داخل الواحة.....	132
الفقرة الثانية: المقتضيات القانونية المتعلقة بالمحافظة على المبني التاريخية بالواحة.....	133

الفصل الثاني: مركز العرف داخل المجالات الواحية بالمغرب	137
الفرع الأول: العرف كمرجع قانوني لتدبير الأنظمة المائية داخل الواحة	138
المبحث الأول: العرف كنظام قانوني لاكتساب وحماية الحق في الماء داخل الواحة	139
المطلب الأول: ملكية الماء وطرق اكتساب الحق فيه داخل الواحة	140
الفقرة الأولى: ملكية الماء داخل الواحة	141
أولاً: الملكية الفردية	141
ثانياً: الملكية الجماعية	143
ثالثاً: ملكية الماء العائد للمخزن	144
رابعاً: ملكية الماء الناتجة عن حق المجرى	144
الفقرة الثانية: طرق اكتساب حقوق الماء داخل الواحة	145
أولاً: الإرث	145
ثانياً: المعاملات العقارية	146
المطلب الثاني: الآليات القانونية العرفية لحماية الموارد المائية بالواحة	147
الفقرة الأولى: سن قواعد قانونية عرفية تؤطر طرق الاستفادة من الماء وإصلاح القنوات المائية	148
أولاً: المقتضيات القانونية العرفية المؤطرة للاستفادة من حقوق الماء داخل الواحة	148
ثانياً: المقتضيات القانونية العرفية المؤطرة لإصلاح قنوات السقي داخل الواحة	150
أ - الضوابط القانونية العرفية المتبعه في إصلاح السوافي بالواحة	150
ب - الضوابط القانونية العرفية المتبعه في إصلاح خطارات الواحة	152
الفقرة الثانية: سن عقوبات جزائية على المخالفين لأحكام تدبير الموارد المائية	153

المبحث الثاني: تعدد أنظمة التدبير المائي العرفي بالمجالات الواحية	
154 بالمغرب
المطلب الأول: طرق استغلال وتوزيع الموارد المائية بالواحة	
154 الفقرة الأولى: أنماط استغلال الموارد المائية بالواحة
155 أولا: الأساليب التقليدية للاستغلال الجماعي للمياه داخل الواحة
155 أ - الخطارة
156 1-تعريف الخطارة ووظائفها
156 1.1 تعريف الخطارة
157 2.0 الوظائف التي تؤديها الخطارة
158 2 - المعايير المعتمدة للاستفادة من حقوق الماء بالخطارة والتحديات التي تواجهها
158 1.2 المعايير المعتمدة للاستفادة من حقوق الماء بالخطارة
159 2.0 الإكراهات التي تعاني منها الخطارة اليوم
159 ب - أكروك
160 ج - البئر كتقنية لتعبئة المياه داخل الواحة
161 د - الناعورة والسانية
162 ثانيا: الضخ الآلي كآلية جديدة لاستغلال المياه داخل الواحة
163 الفقرة الثانية: الساقية كآلية لتوزيع مياه السقي بالواحة على ذوي الحقوق
163 أولا: التعريف بالساقية
164 ثانيا: التحولات التي عرفتها الساقية وأثارها
165 المطلب الثاني: العرف كمرجع قانوني معتمد في توزيع الترکة المائية الجماعية
165 الفقرة الأولى: التقنيات المعتمدة في احتساب الحصص المائية داخل الواحة
165 أولا: التقنيات التقليدية المعتمدة في احتساب الحصص المائية داخل الواحة
165 أ - تقنية تناست

ب - تقنية أسلوب 166
ج - تقنية الظل (آلة لعلام أو الساعة الشمسية) 166
د - تقنية أزوكلاء 167
ثانياً: ظهور الساعة الحديثة كآلية جديدة لاحتساب الحصص المائية 167
الفقرة الثانية: المؤسسات القانونية المكلفة بتدبير الموارد المائية بالواحة 167
167 بين التقليد والتجديد
أولاً: المؤسسات القانونية التقليدية المشرفة على تدبير الموارد المائية بالواحة 168
168 أ - شيخ الساقية
168 ب - النسق القبلي الواحد (أجماعة)
169 ج - حارس الساقية
169 د - العيميل (أمزال)
ثانياً: المؤسسات القانونية الحديثة المشرفة على تدبير الموارد المائية بالواحة 170
170 أ - المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي
171 ب - جمعيات المجتمع المدني الخاصة بالسقي
الفرع الثاني: النظام القانوني العرفي لتدبير الأراضي الفلاحية داخل الواحة 171
المبحث الأول: طرق وأاليات استغلال الأراضي الفلاحية بالواحة 172
المطلب الأول: استغلال الأراضي الفلاحية بطريقة مباشرة أو بواسطة الرهن 173
الفقرة الأولى: الاستغلال المباشر للأراضي الفلاحية داخل الواحة 173
الفقرة الثانية: الرهن كآلية لاستغلال الأراضي الفلاحية داخل الواحة 173
المطلب الثاني: استغلال الأراضي الفلاحية بواسطة الخمس أو عن طريق الشراكة والكراء 174
الفقرة الأولى: استغلال الأراضي الفلاحية داخل الواحة بواسطة الخمس 174
الفقرة الثانية: استغلال الأراضي الفلاحية داخل الواحة عن طريق الشراكة والكراء 175

أولا: استغلال الأراضي الفلاحية عن طريق الشراكة.....	175
ثانيا: استغلال الأراضي الفلاحية عن طريق الكراء.....	176
المبحث الثاني: طرق انتقال ملكية الأراضي الفلاحية بالواحة وآليات حمايتها وتنميتها.....	177
المطلب الأول: طرق انتقال ملكية الأراضي الفلاحية بالواحة.....	177
الفقرة الأولى: انتقال الملكية عن طريق القسمة والإرث أو عن طريق البيع والشراء.....	177
أولا: انتقال الملكية عن طريق القسمة والإرث.....	178
ثانيا: انتقال الملكية عن طريق البيع والشراء.....	179
الفقرة الثانية: انتقال الملكية عن طريق عقود التبرع ونزع الملكية من أجل المنفعة العامة.....	180
أولا: انتقال الملكية عن طريق عقود التبرع.....	180
ثانيا: نزع الملكية من أجل المنفعة العامة كآلية لانتقال ملكية الأراضي الفلاحية داخل الواحة.....	180
المطلب الثاني: آليات حماية الأراضي الفلاحية بالواحة وأهم الحقوق العينية الواردة عليها.....	181
الفقرة الأولى: حماية الأراضي الفلاحية داخل الواحة بين تدخلات الدولة والأعراف المحلية.....	182
أولا: الآليات القانونية العرفية لحماية الأراضي الفلاحية والمراعي بالواحة.....	182
ثانيا: تدخلات الدولة لحماية وتنمية الأراضي الفلاحية بالواحة.....	183
الفقرة الثانية: الحقوق العينية الواردة على الأراضي الفلاحية بالواحة.....	183
أولا: حق السطحية كحق عيني وارد على الأراضي الفلاحية بالواحة.....	184
ثانيا: حق الارتفاق كحق عيني وارد على الأراضي الفلاحية بالواحة.....	184

الباب الثاني

حماية المجالات الواحية بالمغرب ودور القضاء في تفعيلها

186	تمهيد:
187	الفصل الأول: حماية المجالات الواحية بالمغرب
187	الفرع الأول: الحماية القانونية الوطنية للواحة بالمغرب
188	المبحث الأول: الحماية القانونية للواحة من خلال قوانين الجماعات الترابية والقانون الجنائي
188	المطلب الأول: الحماية القانونية للواحة من خلال القوانين المتعلقة بالجماعات الترابية
188	الفقرة الأولى: مظاهر الحماية القانونية للواحة من خلال القانون التنظيمي المتعلق بالجهات
189	الفقرة الثانية: مظاهر الحماية القانونية للواحة في القوانين التنظيمية للعمالات والجماعات
189	أولا: مظاهر الحماية القانونية للواحة في القانون التنظيمي للعمالات والأقاليم
190	ثانيا: تجليات الحماية القانونية للواحة في القانون التنظيمي للجماعات
192	المطلب الثاني: الحماية القانونية للواحة من خلال القانون الجنائي المغربي
193	الفقرة الأولى: المعاقبة على السرقة وبعض المخالفات المرتكبة داخل الواحة
193	أولا: تجريم السرقة داخل الواحة كآلية لحمايتها
193	أ - تجريم سرقة دواب العمل والمواشي والأدوات الفلاحية
194	ب - تجريم سرقة المحاصيل الزراعية بالواحة
194	1 - تجريم سرقة المحاصيل الزراعية المنفصلة عن الأرض
195	2 - تجريم سرقة المحاصيل الزراعية التي لم تتفصل عن الأرض
196	ج - تجريم نزع حدود فاصلة بين عقارين بقصد ارتكاب السرقة
196	ثانيا: حماية الواحة من خلال المعاقبة على المخالفات المرتكبة داخلها

الفقرة الثانية: المعاقبة على باقي الجرائم الأخرى المرتبطة بالمياه والأراضي الفلاحية بالواحة	197
أولا: تجريم الاعتداء على الأراضي الفلاحية أو أشجارها بالواحة	197
أ - تجريم انتزاع عقار من حيازة الغير بالواحة	197
ب - تجريم اتلاف وإزالة الحدود بين الأراضي الفلاحية بالواحة	198
ج - تجريم الاعتداء على الأشجار المتواجدة بالواحة	198
د - تجريم إحداث حريق بالواحة	199
ثانيا: معاقبة التصرف في أموال غير قابلة لتفويت وتحويل مياه خاصة أو عامة داخل الواحة	199
أ - معاقبة التصرف في أموال غير قابلة لتفويت داخل الواحة	199
ب - معاقبة تحويل مياه خاصة أو عامة داخل الواحة	199
المبحث الثاني: مظاهر الحماية القانونية للواحة على مستوى قانون الماء	200
المطلب الأول: سن تدابير وقائية تهدف إلى حماية الموارد المائية داخل المجالات الواقية	200
الفقرة الأولى: مراقبة استعمال واستغلال المياه داخل الواحة كآلية لحمايتها	200
الفقرة الثانية: إمكانية تحديد مدارات المحافظة والمنع كآلية لحماية المياه الجوفية بالواحة	201
المطلب الثاني: سن عقوبات مجرية كآلية لحماية المياه ومنشآتها بالواحة	202
الفقرة الأولى: معاقبة تهديم المنشآت المائية وعرقلة مهام الأعوان المكلفة بمعاينة المخالفات	202
أولا: المعاقبة على تهديم المنشآت المائية داخل الواحة	203
ثانيا: المعاقبة على عرقلة مهام الأعوان المكلفة بمعاينة المخالفات المتعلقة بالماء بالواحة	204
الفقرة الثانية: المعاقبة على إنجاز بعض الأعمال بدون ترخيص داخل الواحة	204
أولا: المعاقبة على حفر الآبار وإنجاز الأنفاق بدون ترخيص داخل الواحة	204

ثانيا: معاقبة كحث أو تعميق أو توسيع أو تحويل مجاري المياه بدون ترخيص 205	بالواحة
الفرع الثاني: الحماية المؤسساتية والدولية للواحة بالمغرب 205	المبحث الأول: المؤسسات ذات الطابع الحكومي المسؤولة عن حماية الواحة 205
المطلب الأول: المؤسسات الحكومية الفاعلة في حماية المجالات الواحية 206	بالمغرب
الفقرة الأولى: المؤسسات المركزية والجهوية 206	أولا: المؤسسات المركزية 206
أ - وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات 206	ب - وزارة التجهيز والماء 206
ج - وزارة الداخلية 207	د - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 208
ه - وزارة الشباب والثقافة والتواصل 208	و - وزارة إعداد التراب الوطني والتعمر والإسكان وسياسة المدينة 208
ثانيا: المؤسسات الوطنية والجهوية 209	أ - المؤسسات الوطنية 209
1 - الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان 209	2 - وكالة التنمية الفلاحية 210
3 - الغرف الفلاحية 210	4 - الوكالة الوطنية للمياه والغابات 211
ب - المؤسسات الجهوية 212	1 - المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي 212
2 - اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار 212	

3 - وكالات الأحواض المائية.....	214
الفقرة الثانية: المؤسسات الإقليمية والمحلية.....	214
أولا: المؤسسات الإقليمية.....	214
أ - العامل.....	214
ب - لجن العمالات والأقاليم للماء.....	215
ثانيا: المؤسسات المحلية.....	215
المطلب الثاني: المؤسسات الاستشارية المساهمة في حماية المجالات الواحية.....	215
الفقرة الأولى: المجالس الاستشارية.....	216
أولا: مجلس الحوض المائي والمجلس الأعلى للماء والمناخ.....	216
أ - المجلس الأعلى للماء والمناخ.....	216
ب - مجلس الحوض المائي.....	217
ثانيا: المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.....	217
الفقرة الثانية: المكاتب واللجان الاستشارية.....	218
أولا: المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية.....	218
ثانيا: اللجان الاستشارية.....	219
أ - اللجنة الوطنية للتغيرات المناخية والتنوع البيولوجي.....	219
ب - اللجنة الوطنية للمراعي.....	220
المبحث الثاني: دور المؤسسات غير الحكومية والاتفاقيات الدولية	
في حماية الواحة بالمغرب.....	221
المطلب الأول: دور المؤسسات غير الحكومية في حماية الواحة.....	221
الفقرة الأولى: جمعيات المجتمع المدني.....	221
الفقرة الثانية: المنظمات الدولية.....	222
المطلب الثاني: دور الاتفاقيات الدولية والإعلام في حماية الواحة.....	223
الفقرة الأولى: دور الاتفاقيات الدولية في حماية الواحة.....	223

الفقرة الثانية: دور الإعلام في حماية الواحة.....	224
الفصل الثاني: دور القضاء في حماية الواحة وأهم الإشكالات التي تواجهها.....	225
الفرع الأول: توجه القضاء بشأن النزاعات المثارة داخل الواحة.....	226
المبحث الأول: النزاع المائي داخل الواحة وتوجه القضاء بشأنه.....	226
المطلب الأول: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بالنوبة المائية داخل الواحة.....	227
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة باستحقاق واسترداد نوبة مياه السقي.....	227
الفقرة الثانية: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بسرقة مياه السقي والتعويض عن الحرمان من استغلالها.....	240
أولاً: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بسرقة مياه السقي بالواحة وتحويلها	240
أ - توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بسرقة مياه السقي بالواحة.....	240
ب - توجه القضاء بخصوص النزاعات المتعلقة بتحويل مياه السقي داخل الواحة	241
ثانياً: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بالتعويض عن الحرمان من استغلال نوبة مياه السقي بالواحة.....	248
المطلب الثاني: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بالمنشآت المائية داخل الواحة.....	249
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بحفر الآبار بدون ترخيص	249
الفقرة الثانية: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بباقي المنشآت المائية داخل الواحة.....	259
المبحث الثاني: النزاع حول الأراضي الفلاحية بالواحة وتوجه القضاء بشأنه.....	262
المطلب الأول: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بحق المرور	
وكراء الأراضي الفلاحية	262
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بحق المرور إلى الأراضي الفلاحية بالواحة.....	262

الفقرة الثانية: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بكراء الأراضي الفلاحية	
داخل الواحة.....	264
المطلب الثاني: توجه القضاء بشأن باقي النزاعات المثارة حول الأراضي الفلاحية	
داخل الواحة.....	267
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بالترامي على الأراضي	
واتلاف المزروعات.....	267
أولا: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بإتلاف المحاصيل الزراعية	
ثانيا: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بالترامي على الأراضي الفلاحية	
بالواحة.....	268
الفقرة الثانية: النزاعات القضائية حول أشجار النخيل وانتزاع عقار من حيازة	
الغير.....	269
أولا: توجه القضاء بشأن نزاعات انتزاع العقار من حيازة الغير واتلاف الحدود	269
ثانيا: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بأشجار النخيل.....	283
الفرع الثاني: الإشكالات التي تواجه المجالات الواقية وآفاقها المستقبلية	
المبحث الأول: إشكالات المجالات الواقية ذات البعد القانوني	288
المطلب الأول: الإشكالات المرتبطة بالنصوص القانونية المنظمة	
الفقرة الأولى: تشتت وقدم النصوص القانونية المنظمة للمجال الواقي	289
الفقرة الثانية: تعدد المؤسسات المتدخلة في تنظيم المجال وإشكالية	
تقنين الزراعات الدخيلة.....	289
أولا: تعدد المؤسسات القانونية المتدخلة في تنظيم المجال الواقي	289
ثانيا: إشكالية تقنين الزراعات الدخيلة على المجال الواقي	290
المطلب الثاني: الإشكالات التي يطرحها القطاع العقاري داخل الواحة.....	292
الفقرة الأولى: مشكل التمليك الذي تطرحه أراضي الجماعات السلالية	
الفقرة الثانية: إشكالية التعمير وتعدد الأنظمة العقارية المكونة للمجال الواقي	293
أولا: التعدد والتنوع الذي يطبع الأنظمة العقارية داخل الواحة	294
أولا: التعدد والتنوع الذي يطبع الأنظمة العقارية داخل الواحة	294

ثانيا: الإشكالات التي يطرحها قطاع التعمير داخل الواحة	296
المبحث الثاني: الإشكالات ذات البعد الواقعي ومستقبل المجالات	
الواحية بالمغرب	297
المطلب الأول: الإشكالات الواقعية المرتبطة بالأراضي الفلاحية	298
الفقرة الأولى: التقسيم المفرط للأراضي الفلاحية بالواحة	299
الفقرة الثانية: تراجع مساحة الأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة	300
المطلب الثاني: الإشكالات الواقعية المرتبطة بتراجع مياه السقي	
ومستقبل الواحة بالمغرب	301
الفقرة الأولى: إشكالية تراجع مياه السقي داخل الواحة	302
الفقرة الثانية: الواحة بين البقاء والزوال	303
خاتمة	307
الملحق	315
لائحة المراجع	347
الفهرس	367



"إن الواحات المغربية، التي يعود أقدمها إلى ألفي عام، تعد، بالفعل، فضاءات تنبض بالحياة وتنعم بالسكينة في قلب الصحراء.

فعلاوة على الدور الهام الذي لعبته هذه الواحات في بلادنا من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، فإنها تكتسي أهمية حقيقة بالنسبة للأنشطة الفلاحية والسياحية، فضلاً عن كونها تشكل تراثاً آخرًا له أهميته من الناحية التاريخية والثقافية والبيئية، مما حدا باليونيسكو إلى إدراجها ضمن شبكة محميات المحيط الحيوي عالمياً.

إن هذا التراث، مع الأسف، يتدهور باستمرار ويواجه تهديداً بالانقراض بسبب تضافر عوامل سلبية لها علاقة بالجفاف والتصرّف والتصحر وملوحة التربة وفقدان التنوع الحيوي، فضلاً عن ضعف المردودية وقلة الاستغلال العقلاني لواحات النخيل.

وغالباً ما تضطر هذه الوضعية المزرية سكان الواحات إلى التخلّي عن هذه الفضاءات الحيوية وسلوك طريق الـ"برجرة"، قاصدين وجهة أخرى بحثاً عن موارد لحياة أفضل.

ومن هنا تبرز أهمية عملكم باعتباره سيمكنكم، لا محالة، من رسم الخطوط العريضة لاستراتيجية واضحة المعالم تتسم بالواقعية، وتندرج منطقياً في سياق التنمية المستدامة وذلك من خلال التدخل القائم على التشاور والتنسيق بهدف التعامل مع ما تنتهي إليه هذه المشكلة من تداعيات بيئية واجتماعية واقتصادية....."

مقططف من الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في حفل إعطاء الانطلاق لبرنامج حماية وتنمية واحة النخيل بمراكبش بتاريخ 19 مارس

.2007



دار الأفاق المغاربية

الدار البيضاء _ المغرب

الهاتف: +212 522 83 33 99

البريد الإلكتروني: daralafak@gmail.com

الموقع الرسمي: www.daralafak.com



ISBN 978-9920-526-60-9



9 789920 526609

150.00